

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار رقم ٨٢٧ لسنة ٢٠٢٣

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير

الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعماري ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات

المباني والمنشآت ذات الطابع المعماري ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠١٩ بتفويضنا

فى اختصاصات رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها فى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦

فى قيد وإضافة وحذف العقارات وفقا لنص المادة الثانية من القانون المشار إليه ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٦٥ لسنة ٢٠٢٠ بتشكيل لجنة بالوزارة تختص

باتخاذ الإجراءات اللازمة بشأن المباني والمنشآت المطلوب قيدها أو إضافتها أو حذفها

من سجل حصر المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز بالمحافظات طبقاً

لأحكام القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٣١٩ لسنة ٢٠١٧ الصادر بإضافة بعض العقارات

لسجلات العقارات المتميزة لمحافظات الفيوم وأسيوط والدقهلية ؛

وعلى ما ورد بكتاب السيد أ. السكرتير العام لمحافظة الدقهلية رقم ١١٧٧ لسنة ٢٠٢٣ ؛

وعلى الحكم الصادر من محكمة القضاء الإداري بالمنصورة - الدائرة الأولى -

أفراد رقم (٧٧) - فى الدعوى رقم ٤٤٩٤ لسنة ٤٤ ق بجلسة ٢٠/١٢/٢٠٢٢ ؛

وعلى كتاب السيد المستشار نائب رئيس هيئة قضايا الدولة - المنصورة ثانٍ -
القضاء الإدارى د/ الأفراد والتعويضات والعقود رقم (٢٢٨٨٤) المؤرخ ١٠/٤/٢٠٢٣
والمنتهى إلى أن الحكم واجب النفاذ وفقاً لنص المادة (٥٠) من قانون مجلس الدولة
رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى كتاب السيد المستشار نائب رئيس مجلس الدولة - المستشار القانونى
للسيد أ.د.م الوزير رقم ٣٩٩ لسنة ٢٠٢٣ بعدم وجود مانع يحول دون تنفيذ الحكم
المشار إليه ؛

وعلى ما عرضته علينا السيدة المهندسة مستشار الوزارة - المشرف على قطاع
الإسكان والمرافق - المشرف على اللجنة والسيد المهندس رئيس قطاع الإسكان والمرافق ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

حذف العقار ملك ورثة/ فتوح غالى وحمد النهامى وشركة التأمين الأهلية
(الأجزائة المصرية) بالعنوان ص ٢٤ شارع محمود فهمى النقراشى باشا ٤٣ تنظيم -
حى شرق المنصورة من سجل المباني والمنشآت ذات الطراز المعمارى المتميز
لمحافظة الدقهلية تنفيذاً لحكم محكمة القضاء الإدارى الصادر بجلسة ٢٠/١٢/٢٠٢٢
فى الدعوى رقم ٤٤٩٤ لسنة ٤٤٤ ق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠/٩/٢٠٢٣

وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم عبد الحميد الجزار